[156] وإليه صحيح في التهذيب، في باب ما يجب أن يخرج من الصدقة، وأقل ما يعطى، في كتاب الزكاة، في الحديث الرابع (1). قلت: وإليه في النجاشي: ابن بطة (2)، انتهى. [312] وإلى سعيد بن مسلمة (3). ضعيف في الفهرست (4). قلت: وإليه في النجاشي: ابن بطة (5)، انتهى. [313] وإلى سعيد بن يسار: ضعيف في الفهرست (6). وإليه صحيح في التهذيب، في باب وجوب الحج، قريبا من الاخر بستة أحاديث (7). وفي باب الخروج إلى الصفا، في الحديث التاسع والعشرين (8). وفي باب الذبح، في الحديث الثاني والثلاثين (9). وفي باب الحلق، في الحديث الخامس والعشرين (10). وفي باب الزيادات في فقه الحج، في الحديث السادس والخمسين (11).

(1) تهذيب الاحكام 4: 63 / 170. (2) رجال النجاشي: 181 / 479. (3) في (الاصل) و (الحجرية): سلمة، والصحيح ما أثبتناه لموافقته لما في رجال النجاشي: 182 / 480، وفهرست الشيخ، وجامع الرواة 2: 495. (4) فهرست الشيخ: 77 / 315، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (5) رجال النجاشي: 182 / 480. (6) فهرست الشيخ: 77 / 322، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (7) تهذيب الاحكام 5: 15 / 44. (8) تهذيب الاحكام 5: 153 / 504. (9) تهذيب الاحكام 5: 207 / 693. (10) تهذيب الاحكام 5: 245 / 832. (11) تهذيب الاحكام 5: 405 / 1412. (*)
